

جُزْءٌ فِيهِ:

الْمَغْنَى لِلصَّحِيحِ لِمَفْهُومِ

الْفِطْرَةُ فِي الْإِسْلَامِ

تألِيفُ:

الشَّيْخِ الْعَالَمِ الْمُدْبِرِ

فَوْزَرِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَمِيدِيِّ الْأَثْرِيِّ

حَفَظَهُ اللَّهُ وَرَغَّاهُ



حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

٢٠٢٣ هـ ١٤٤٥



مكتبة
أهـلـ الـ حـادـيـثـ

ملكة البحرين - قلاي

التوiter: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

جُزْءٌ فِيهِ:

الْمَغْنَثُ الصَّحِيحُ لِمَفْهُومِ

الْفِطْرَةُ فِي الْإِسْلَامِ

تألِيفُ:

الشَّيخُ الْعَلَمَاءُ الْمُحَدِّثُ

فَوْزَرِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَمِيدِيِّ الْأَهْرَيِّ

حَفَظَ اللَّهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُقَدَّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى أَلِيهِ وَصَاحِبِهِ وَمَنْ وَالآهُ.

أَمَّا بَعْدُ،

فَهَذَا جُزْءٌ لَطِيفٌ فِي الْمَعْنَى: الصَّحِيحُ لِمَفْهُومِ الْفِطْرَةِ فِي الإِسْلَامِ.
وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَرْزُقَنِي الْإِخْلَاصَ، وَالصَّوَابَ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْجُزْءِ الْأُمَّةِ.

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثْرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
ذِكْرُ الدَّلِيلِ
عَلَى الْمَعْنَى الصَّحِيحِ لِمَفْهُومِ الْفِطْرَةِ فِي الْإِسْلَامِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الرُّومُ: ٣٠].

* تَعْرِيفُ الْفِطْرَةِ لِغَةً:

* فَطَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْخَلْقَ؛ أَيْ: خَلَقَهُمْ، وَابْتَدَأَ صَنْعَةَ الْأَشْيَاءِ.

* وَهُوَ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ، وَالْأَرْضِ.

* وَالْفِطْرَةُ: الَّتِي طَبِعَتْ عَلَيْهَا الْخَلِيقَةُ مِنَ الدِّينِ، فَطَرَهُمْ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَعْرِفَتِهِ: بِرُبُوبِيَّتِهِ.

* وَانْفَطَرَ التَّوْبُ، وَتَفَطَّرَ؛ أَيْ: انشَقَّ، وَتَقَطَّرَتِ الْجِبَالُ، وَالْأَرْضُ: انصَدَعَتْ.^(١)

* وَعَلَى هَذَا، فَلَفْظُ: «فَطَرَ»، يَدُورُ مَعْنَاهُ: عَلَى الشَّقِّ، وَالْاِبْتِدَاعِ، وَالْخَلْقِ.

(١) وَانْظُرْ: «الْعَيْنَ» لِلْخَلِيلِ (ج ٧ ص ٤١٨)، وَ«الِسَانُ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورِ (ج ٥ ص ٥٥ و ٥٨)، وَ«الْمِصْبَاحُ الْمُبِيرُ» لِلفَيْوَمِيِّ (ج ٢ ص ٤٧٦ و ٤٧٧)، وَ«جَامِعُ الْبَيَانِ» لِالطَّبَّارِيِّ (ج ١١ ص ٢٨٣)، وَ«تَهْذِيبُ الْلُّغَةِ» لِلْأَزْهَرِيِّ (ج ٣ ص ٢٨٠٢)، وَ«الْقَامُوسُ الْمُحيَطُ» لِلفَيْروزَ آبادِيِّ (ص ٤٨١).

قال الجوهري اللغوي رحمه الله في «الصحاب» (ج ٢ ص ٧٨١): (والفطرة بالكسير):
الخلقة. وقد فطره يفطره بالضم فطراً، أي: خلقه. والفتور أيضاً: الشق. يقال: فطرته
فانفطر، وتنفطر الشيء: تشقق، والفتور: الابتداء والاختراع). اهـ

* تعريف الفطرة شرعاً:

الفطرة هي الإسلام.

* وليس معنى هذا أن العبد لما يولد يعرف الإسلام بتفاصيله؛ بل الفطرة هي
القوة العلمية، التي تتنبئ بذاتها الإسلام، ما لم يمنعها مانع.

* وهي السالمة من الاعتقادات الباطلة، والقبول للعوائق الصحيحة.
والقول: بأن الفطرة هي الإسلام، هو قول عامة السلف الصالح.

* والعلاقة: بين المعنى؛ اللغوي، وبين المعنى الشرعي:

- معنى الفطرة في اللغة: يدل على الخلق، وابتداء الشيء.

- والمعنى الشرعي: يدل على خلق الناس على وضع، معين: وهو الإسلام،
والقبول للعوائق الصحيحة.

(١) وانظر: «الفتاوی» لأبن تیمیة (ج ٤ ص ٢٤٥ و ٢٤٧)، و«درء تعارض العقل والنقل» له (ج ٨ ص ٣٦٧ و ٣٧١ و ٣٧٣)، و«التمهید» لأبن عبد البر (ج ١٨ ص ٧٢)، و«فتح الباري» لأبن حجر (ج ٣ ص ٢٤٨)، و«أحكام أهل الذمة» لأبن القاسم (ج ٢ ص ٥٣٥)، و«شفاء العليل» له (ص ٢٨٥)، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (ج ١٤ ص ٢٦)، و«جامع البيان» لالطبراني (ج ١٠ ص ١٩٣)، و«تهذيب اللغة» للأزهري (ج ٣ ص ٢٨٠٥)، و«النهاية في غريب الحديث» لأبن الأثير (ج ٤ ص ٣٨٦).

* فالْفِطْرَةُ، هِيَ حُجَّةٌ مِنْ حُجَّجِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ، حَيْثُ مَا مِنْ مَوْلُودٍ؛ إِلَّا وَهُوَ يُولَدُ عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى.^(١)

قال الحافظ ابن الأثير رحمه الله في النهاية في غريب الحديث (ج ٤ ص ٣٨٦):
 (فَطَرَ فِيهِ «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ»؛ الْفِطْرُ: الْابْتِدَاءُ وَالْاخْتِرَاعُ، وَالْفِطْرَةُ: الْحَالَةُ مِنْهُ، كَالْجِلْسَةِ وَالرُّكْبَةِ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يُولَدُ عَلَى نَوْعٍ مِنَ الْجِبْلَةِ، وَالطَّبَعِ الْمُتَهَيِّئِ لِقُبُولِ الدِّينِ، فَلَوْ تُرِكَ عَلَيْهَا لاستمرَّ عَلَى لُزُومِهَا، وَلَمْ يُفَارِقْهَا إِلَى عِيْرِهَا، وَإِنَّمَا يَعْدِلُ عَنْهُ مَنْ يَعْدِلُ لِآفَةٍ مِنْ آفَاتِ الْبَشَرِ وَالتَّقْلِيدِ، ثُمَّ تَمَثَّلُ بِأَوْلَادِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي اتِّبَاعِهِمْ لِآبَائِهِمْ، وَالْمَيْلِ إِلَى أَدِيَانِهِمْ عَنْ مُقْتَضَى الْفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ). اهـ

وقال الحافظ ابن حزم في الإحكام (ج ٥ ص ١٠٥): (فَصَحَّ بِهَذَا كُلُّهُ ضَرُورَةً أَنَّ النَّاسَ كُلُّهُمْ مَوْلُودُونَ عَلَى الْإِسْلَامِ). اهـ

قُلْتُ: وَالْفِطْرَةُ دَلِيلٌ مِنْ أَدِلَّةِ «الْتَّوْحِيدِ»، الَّتِي غَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى، فِي بَيْتِ آدَمَ، وَخَلَقَهُمْ عَلَيْهَا، فَهِيَ تُوجِّهُ الْعَبْدَ، إِلَى إِفْرَادِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ : بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَالْأَلْوَهِيَّةِ، إِلَّا أَنَّ هَذِهِ الْفِطْرَةَ، قَدْ تَغَيِّرُ بِمَا يُؤَثِّرُ عَلَيْهَا مِنَ التَّنْشِيَةِ عَلَى الشَّرْكِ، وَالضَّلَالِ، وَمَا يُحِيطُ بِهَا مِنْ: «الشَّبَهَاتِ»، وَ«الشَّهَوَاتِ».

(١) قُلْتُ: رُغْمًا أَنَّ الْحُجَّةَ تَقُومُ عَلَى الْعِبَادِ، بِحُجَّةٍ: «الْمِيشَاقِ»، وَ«الْفِطْرَةِ» الَّتِي فُطِرُوا عَلَيْهَا، وَالآياتُ الْعِظَامُ، الَّتِي أَوْدَعَهَا اللَّهُ فِي هَذَا الْكَوْنِ وَالْأَفَاقِ، مِنْ آيَاتِ بَيِّنَاتِ باهِرَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى وَحْدَانِيَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، إِلَّا أَنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْعِبَادِ أَنْ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ: الرُّسُلَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، لِتَذَكِّرُهُمْ، وَنِذَارَتِهِمْ، وَتَعْلِيمِهِمْ، وَذَلِكَ لِتَأْكِيدِ قِيامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ فِي الْجُمْلَةِ، وَفِي التَّفْصِيلِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ وَأَشَهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ * أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلِ وَكُنَّا ذُرَّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَهُمْ لَكُنَّا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطَلُونَ * وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٣ و ١٧٤].

* والمعنى: اذكر لهم: «الميثاق» المأمور بهم: فيما مضى لئلا: يعتذرُوا يوم القيامة بالغفلة عنه، أو بتقليد الآباء، أو ما شابه ذلك من الأعذار. ^(١)

قُلْتُ: والمفعول المخدوف، هو: «الميثاق». ^(٢)

قال تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِظًا﴾ [النساء: ١٥٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [البقرة: ٨٣].
قُلْتُ: فَأَخَذَ اللَّهُ تَعَالَى: «الميثاق» بالتوحيد له، وإفراده بالعبادة.

وَالَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ قَاطِبَةً، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخَذَ مِنَ الْعِبَادِ بِإِسْرِيرِهِمْ: «مِيثَاقًا قَالِيًّا»، قَبْلَ أَنْ يَظْهِرُوا بِهَذَا الْبُنْيَةِ الْمَخْصُوصَةِ. ^(١)

(١) وانظر: «روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المأني» لابن توسى (ج ٩ ص ١٤٠)، و«فتح القدير الجامع بين، ففي الرواية والدرایة، من علم التفسير» للشوکانى (ج ٢ ص ١٥٢ و ١٥٣)، و«البحر المحيط» لأبي حيان (ج ٤ ص ٥٣٣)، و«إرشاد العقل السليم إلى مزارات القرآن الكريم» لأبي السعدود (ج ٣ ص ٢٨٩ و ٢٩٠)، و«تفسير القرآن» لابن جعري (ص ٢٣٠ و ٢٣١)، و«جامع البيان» للطبرى (ج ١٠ ص ٥٥٧ و ٥٥٨)، و«تفسير القرآن» للسمعاني (ج ٢ ص ٢٣١)، و«الروح» لابن القيم (ج ٢ ص ٤٦٥)، و«المهيد» لابن عبد البر (ج ١٨ ص ٩٠)، و«تفسير القرآن» لابن كثير (ج ٤ ص ١١٧)، و«حججة القراءات» لابن زنجلة (ص ٣٠٢).

(٢) وانظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (ج ٤ ص ٥٣٣).

قلتُ: فَكُلُّ آدَمِيٍّ قَدْ أَقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ؛ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى، هُوَ رَبُّهُ، وَأَنَّ هَذَا الْآدَمِيُّ، هُوَ عَبْدُ اللَّهِ تَعَالَى.^(٢)

قال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله في التمهيد (ج ١٨ ص ٩٠): (وقال آخرُونَ:

معنى الفطرة المذكورة في المؤودين، ما أخذَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ ذُرَيْةِ آدَمَ مِنَ: «الميشاق»، قبلَ أَنْ يَخْرُجُوا إِلَى الدُّنْيَا يَوْمَ اسْتَخْرَاجِ ذُرَيْةِ آدَمَ مِنْ ظَهْرِهِ، فَخَاطَبَهُمْ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾ [الأعراف: ١٧٢]; فَأَقْرَوْا جَمِيعًا لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ عَنْ مَعْرِفَةٍ مِنْهُمْ بِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَهُمْ مِنْ أَصْلَابِ آبَائِهِمْ مَخْلُوقِينَ، مَطْبُوعِينَ عَلَى تِلْكَ الْمَعْرِفَةِ، وَذَلِكَ الْإِقْرَارِ.

* قالوا: وَلَيْسْتُ تِلْكَ الْمَعْرِفَةُ، وَلَا ذَلِكَ الْإِقْرَارُ يَإِيمَانٌ؛ وَلَكِنَّهُ إِقْرَارٌ مِنَ الطَّبِيعَةِ لِلرَّبِّ، فِطْرَةُ الْزَّمَاهَا قُلُوبُهُمْ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِمُ الرُّسُلَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَدَعَوْهُمْ إِلَى الْإِعْتِرَافِ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَالخُضُوعِ؛ تَصْدِيقًا بِمَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَنْكَرَ، وَجَحَدَ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ، وَهُوَ بِهِ عَارِفٌ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ اللَّهُ تَعَالَى لِيَدْعُوَ خَلْقَهُ إِلَى الْإِيمَانِ بِهِ، وَهُوَ لَمْ يُعْرِفْهُمْ نَفْسَهُ، إِذْ كَانَ يَكُونُ حِينَئِذٍ قَدْ كَلَّفَهُمُ الْإِيمَانَ بِمَا لَا يَعْرِفُونَ.

(١) وَانْظُرْ: «روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني» للألوسي (ج ٩ ص ١٣٧)، و«حججة القراءات» لابن زنجلة (ص ٣٠٢).

(٢) وَانْظُرْ: «جامع البيان» للطبراني (ج ٦ ص ٥٦٥)، و«حججة القراءات» لابن زنجلة (ص ٣٠٢)، و«المغيث من مختلف الحديث» للسنجراري (ص ٣١٤)، و«تاویل مختلف الحديث» لابن قتيبة (ص ٢٦١)، و«مشكل الآثار» للطحاوي (ج ٤ ص ١١)، و«الحججة في بيان المحججة» للأصبغاني (ج ٢ ص ٣٤ و ٤٢)، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (ج ١٤ ص ٢٤ و ٣٠)، و«لسان العرب» لابن منظور (ج ٥ ص ٥٦ و ٥٨)، و«فتح القدير» للشوكاني (ج ٤ ص ٢٢٤).

* قالوا: وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقُوكُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزُّخْرُف: ٨٧]. اهـ

وقال المفسر القاسمي رحمه الله في «محاسن التأويل» (ج ٧ ص ٢٩٣): (مَثَلَ تَعَالَى: خَلْقُهُمْ عَلَى فِطْرَةِ التَّوْحِيدِ، وَإِخْرَاجِهِمْ مِنْ ظُهُورِ آبَائِهِمْ، شَاهِدِينَ: بِرُبُوبِيَّتِهِ تَعَالَى، شَهَادَةً لَا يُخَالِجُهَا رَيْبٌ.

* بِحَمْلِهِ إِيَاهُمْ عَلَى الاعْتِرَافِ بِهَا بِطَرِيقِ الْأَمْرِ، وَمُسَارِعَتِهِمْ إِلَى ذَلِكَ مِنْ عَيْنِ تَلَعِشُمْ أَصْلًا.

* وَالْقَصْدُ مِنَ الْآيَةِ: الْاحْتِجاجُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِمَعْرِفَتِهِمْ رُبُوبِيَّتِهِ تَعَالَى، مَعْرِفَةٌ فِطْرِيَّةٌ، لَا زِمَةَ لَهُمْ لِزُومِ الْإِقْرَارِ مِنْهُمْ، وَالشَّهَادَةُ.

قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ حَنِيفًا فِطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تُبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الرُّوم: ٣٠] ، وَالْفِطْرَةُ: هِيَ مَعْرِفَةُ رُبُوبِيَّتِهِ تَعَالَى). اهـ

* فَإِنَّهُمْ وُلِّدُوا عَلَى الْفِطْرَةِ، وَأُخْرِجُوا إِلَى الدُّنْيَا، حَتَّى قَالُوا بَلَى: طَائِعِينَ.

فَهَذَا الْآيَةُ: تَدْلُلُ عَلَى فَسَادِ التَّقْلِيدِ فِي الدِّينِ، وَتَدْلُلُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَزَالَ الْعُذْرَ، وَأَزَاحَ الْعِلَّةَ، وَبَعْدَهَا لَا يُعْذَرُ أَحَدٌ إِذَا وَقَعَ فِي الشَّرِّكِ، وَالضَّلَالِ.^(١)

(١) وَانْظُرْ: «الرُّوح» لابن القَيْمِ (ج ٢ ص ٣١)، و«الْبُرَاهَانَ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ» للنَّزَرَكَشِيِّ (ج ٢ ص ٧٦)، و«الْبَابُ التَّأْوِيلِيُّ» لِلْخَازِنِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ٢ ص ٦١٢)، و«تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ» لِلْمَرَاغِيِّ (ج ٩ ص ١٠٥)، و«التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ» للرَّازِيِّ (ج ١٥ ص ٤٤).

قال المفسر القيسي رحمه الله في «محاسن التأويل» (ج ٧ ص ٢٩٧): (استدلّ: بهذه الآية، والأحاديث المتقدمة في معناه، أن معرفته تعالى: فطرية، ضروريّة). قال تعالى: ﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌ﴾ [إبراهيم: ١٠]، وقال تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَقَوَّنَ﴾ [المؤمنون: ٨٦ و ٨٧]. اهـ

وقال العلامة ابن أبي العز الحنفي رحمه الله في «شرح العقيدة الطحاوية» (ج ١ ص ٣١): (كون الناس: تكلموا حينئذ، وأفروا بالإيمان، وأنه بهذا تقوم الحجة عليهم يوم القيمة). اهـ

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الروح» (ج ٢ ص ٤٩٠): (أنه سبحانه أخبر أن حكمه هذا الإشهاد: إقامة الحجة عليهم، لئلا يقولوا يوم القيمة: إنما كنا عن هذا غافلين، وال唆ه إثما قامت عليهم بالرُّسُلِ، والفتراة التي فطروا عليها، كما قال تعالى: ﴿رُسَّلًا مُبَشِّرينَ وَمُنذِرِينَ لَئِلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].

تذكيرهم بذلك، لئلا يقولوا يوم القيمة: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، ومعلوم أنهم غافلون عن الإخراج لهم من صلب آدم كُلُّهم، وإشهادهم جميعاً ذلك الوقت، فهذا لا يذكره أحد منهم). اهـ

قلتُ: وهذا الشركُ الذي يُؤاخذُونَ به يَكُونُ مِنْ آبائِهِمْ، وَمِنْ ذرَّتِهِمْ، لِثُبُوتِ
الحجَّةِ عَلَيْهِمْ «بِالمِيثَاقِ»، وَ«الْعَهْدِ». ^(١)

قلتُ: فاللهُ تَعَالَى قد أَوْضَحَ الدَّلَائِلَ عَلَى وَحدَانِيَّتِهِ وَصِدقِ رُسُلِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ
فيما أَخْبَرُوا بِهِ، فَمَنْ أَنْكَرَهُ كَانَ مُعَانِدًا، نَاقِضًا لِلْعَهْدِ، وَلَزِمَّتْهُ الْحُجَّةُ، وَنَسِيَانُهُ وَعَدْمُ
حِفْظِهِ لَا يُسْقِطُ الْأَحْتِجاجَ بَعْدَ إِخْبَارِ الْمُخْرِ الصَّادِقِ.

قالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحْمَةُ اللهِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٤ ص١١١): (يُخْبِرُ تَعَالَى):

أَنَّهُ اسْتَخْرَجَ ذُرْيَّةً: بَنِي آدَمَ مِنْ أَصْلَاهُمْ، شَاهِدِينَ عَلَى أَنفُسِهِمْ، أَنَّ اللَّهَ رَبُّهُمْ،
وَمَلِكُهُمْ، وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ.

* كَمَا أَنَّهُ تَعَالَى: فَطَرَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَجَبَلَهُمْ عَلَيْهِ، قَالَ تَعَالَى: «فَأَقِمْ وَجْهَكَ
لِلَّدِينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ» [الرُّومٍ: ٣٠]; وَفِي
الصَّحِيحَيْنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى
الْفِطْرَةِ، وَفِي رِوَايَةِ الْمِلَّةِ، فَأَبُواهُ يُهَوِّدُ أَنَّهُ، وَيُنَصَّرَ أَنَّهُ، وَيُمَجَّسَ أَنَّهُ»). اهـ

(١) وَانْظُرْ: «أَحْكَامَ أَهْلِ الدَّمَةِ» لِابْنِ الْأَقِيمِ (ج٢ ص٥٦٢)، وَ«شِفَاءَ الْعَلِيلِ» لَهُ (ص١٩٥)، وَ«الرُّوحُ» لَهُ أَيْضًا
(ج٢ ص٤٨٨)، وَ«رُوحُ الْمَعَانِي» فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَالسَّبِيعِ الْمَثَانِيِّ» لِلْأُلوَسِيِّ (ج٩ ص١٣٣)،
وَ«تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» لِلْمَرَاغِيِّ (ج٩ ص١٠٥)، وَ«تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج٤ ص١١٧)، وَ«تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»
لِلْسَّمْعَانِيِّ (ج٢ ص٢٣١)، وَ«شَرْحُ الْعِقِيدَةِ الطَّحاوِيَّةِ» لِابْنِ أَبِي الْعَزِيزِ الْحَنْفِيِّ (ج١ ص٣١٢)، وَ«الْبُلَابَ
التَّأْوِيلِ» لِلْخَازِنِ الْبَعْدَادِيِّ (ج٢ ص٦١٠ و٦١٢)، وَ«الْبَحْرُ الْمُجِيطُ» لِأَبِي حَيَّانَ (ج٤ ص٥٣٢)، وَ«الْتَّذْكِرَةُ
بِأَحْوَالِ الْمَوْتَىٰ وَأَمْوَارِ الْآخِرَةِ» لِلْقُرْطُبِيِّ (ج٣ ص١٠٤٤)، وَ«تَوَادِرُ الْأَصْوُلِ» لِلْحَكِيمِ التَّرْمِذِيِّ (ج١
ص٣١٠)، وَ«الْتَّمَهِيدُ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج١٨ ص٨٩)، وَ«الْتَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ» لِلرَّازِيِّ (ج١٥ ص٤٤).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ أَبِي الْعِزِّ الْحَنْفِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شَرْحِ الْعَقِيْدَةِ الطَّحاوِيَّةِ» (ج ١ ص ٣١٢): (قَالَ تَعَالَى): ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ﴾ [الأَعْرَافُ: ١٧٢]؛ أَيْ: جَعَلَهُمْ شَاهِدِينَ عَلَى أَنفُسِهِمْ، وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الشَّاهِدُ ذَاكِرًا لِمَا شَهَدَ بِهِ، وَهُوَ إِنَّمَا يَذْكُرُ شَهادَتَهُ بَعْدَ خُرُوجِهِ إِلَى هَذِهِ الدَّارِ، كَمَا تَأْتِي الإِشَارةُ إِلَى ذَلِكَ، لَا يَذْكُرُ شَهادَةَ قَبْلَهُ.

* أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَخْبَرَ أَنَّ حِكْمَةَ هَذَا الْإِشْهَادِ: إِقَامَةُ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ، لِئَلَّا يَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾، وَالْحُجَّةُ إِنَّمَا قَامَتْ عَلَيْهِمْ بِالرُّسُلِ، وَالْفِطْرَةُ الَّتِي فُطِرُوا عَلَيْهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النِّسَاءُ: ١٦٥].

* تَذَكِيرُهُمْ بِذَلِكَ، لِئَلَّا يَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأَعْرَافُ: ١٧٢]، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُمْ غَافِلُونَ عَنِ الْإِخْرَاجِ لَهُمْ مِنْ صُلْبِ آدَمَ كُلُّهُمْ وَإِشْهَادُهُمْ جَمِيعًا ذَلِكَ الْوَقْتُ، فَهَذَا لَا يَذْكُرُهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ.

* قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آباؤُنَا مِنْ قَبْلِ وَكُنَّا ذُرَّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ [الأَعْرَافُ: ١٧٣]؛ فَذَكَرَ حِكْمَتَيْنِ فِي هَذَا الْأَخْذِ وَالْإِشْهَادِ: أَنْ لَا يَدَعُوا الْغَفْلَةَ، أَوْ يَدَعُوا التَّقْلِيدَ، فَالْغَافِلُ لَا شُعُورَ لَهُ، وَالْمُقْلَدُ مُتَّبِعٌ فِي تَقْلِيدهِ لِغَيْرِهِ، وَلَا تَرْتَبُ هَاتَانِ الْحِكْمَتَيْنِ؛ إِلَّا عَلَى مَا قَامَتْ بِهِ الْحُجَّةُ مِنَ الرُّسُلِ وَالْفِطْرَةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَقْهَلُكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطَلُونَ﴾ [الأَعْرَافُ: ١٧٣]؛ أَيْ: لَوْ عَذَّبْهُمْ بِجُحُودِهِمْ وَشُرْكِهِمْ، لَقَالُوا ذَلِكَ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ إِنَّمَا يُهْلِكُهُمْ لِمُخَالَفَةِ رُسُلِهِ وَتَكْذِيبِهِمْ، فَلَوْ أَهْلَكُهُمْ بِتَقْلِيدِ آبَائِهِمْ فِي شُرْكِهِمْ مِنْ غَيْرِ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ بِالرُّسُلِ، لَأَهْلَكُهُمْ بِمَا فَعَلَ الْمُبْطَلُونَ، أَوْ أَهْلَكُهُمْ مَعَ غَفْلَتِهِمْ عَنْ مَعْرِفَةِ بُطْلَانِ مَا كَانُوا عَلَيْهِ،

وَقَدْ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَهُلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ، وَإِنَّمَا يُهْلِكُهُمْ بَعْدَ الْإِعْذَارِ وَالْإِنْذَارِ بِإِرْسَالِ الرُّسُلِ.

* أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَشْهَدَ كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ رَبُّهُ وَخَالِقُهُ، وَاحْتَجَ عَلَيْهِمْ بِهَذَا الإِشْهَادِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ، كَقَوْلِهِ: «وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ» [لُقْمَانُ: ٢٥].

* فَهَذِهِ هِيَ الْحُجَّةُ الَّتِي أَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ بِمَضْمُونِهَا، وَذَكَرَتُهُمْ بِهَا رُسُلُهُ،
بِقَوْلِهِمْ: «أَفَيْ اللَّهُ شَكٌ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» [إِبْرَاهِيمُ: ١٠].

* أَنَّهُ جَعَلَ هَذَا آيَةً، وَهِيَ الدَّلَالَةُ الْوَاضِحةُ الْبَيِّنَةُ الْمُسْتَلِزُ مَهْ لِمَدْلُولِهَا بِحَيْثُ لَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا الْمَدْلُولُ، وَهَذَا شَأنُ آيَاتِ الرَّبِّ تَعَالَى، فَإِنَّهَا أَدِلَّةٌ مُعَيْنَةٌ عَلَى مَطْلوبٍ مُعَيْنٍ مُسْتَلِزٍ مَهْ لِلْعِلْمِ بِهِ؛ فَقَالَ تَعَالَى: «وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ» [الْأَعْرَافُ: ١٧٤]، وَإِنَّمَا ذَلِكَ بِالْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ، فَمَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، لَا يُولَدُ مَوْلُودٌ عَلَى غَيْرِ هَذِهِ الْفِطْرَةِ، هَذَا أَمْرٌ مَفْرُوعٌ مِنْهُ، لَا يَتَبَدَّلُ وَلَا يَتَغَيِّرُ.

* وَلَا شَكَ أَنَّ الْإِقْرَارَ بِالرُّبُوبِيَّةِ أَمْرٌ فِطْرِيٌّ، وَالشُّرُكُ حَادِثٌ طَارِئٌ، وَالْأَبْنَاءُ تَقْلِدُهُ عَنِ الْأَبَاءِ، فَإِذَا احْتَجُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَنَّ الْأَبَاءَ أَشْرَكُوا، وَتَحْنُ جَرِينَا عَلَى عَادِتِهِمْ). اهـ

وَقَالَ الْمُفَسِّرُ الْقَاسِمِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «مَحَاسِنِ التَّأْوِيلِ» (ج ٧ ص ٢٩٥): (قَوْلُهُ تَعَالَى): «أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا» [الْأَعْرَافُ: ١٧٢]؛ أَيْ: سَنُونَا الْإِشْرَاكَ،

وآخر عووه: «من قبل»؛ أي: من قبل زماننا، «وكان ذريّة من بعدهم»؛ أي: فنشأتنا على طريقتهم، احتجاجاً بالتقليد، وتعويلاً عليه.

* فقد قطعنا العذر بما بيننا من الآيات: «أفهل كنا بما فعل المبطلون»؛ أي: أتواخذنا بما فعل آباؤنا من الشرك، وأسسوا من الباطل، أو يفعل آبائنا الذين أبطلوا تأثير العقول، وأفوا الرسل عليهم السلام؟، والاستفهام للإنكار؛ أي: أنت حكيم لا تأخذ الأبناء، بفعل الآباء، وقد سلكتنا طريقهم، والحجّة عليهم بما شرعوا لنا من الباطل.

والمعنى: أزلنا الشبهتين بأن الإقرار بالربوبية، والتوحيد، هو في أصل فطركم، فلهم لم ترجعوا إليه، عند دعوة العقول، والرسول عليهم السلام؟، والحقيقة: أكبر دليل، فهي تسد باب الاعتدار بوجيه ما، لا سيما والتقليد، عند قيام الدلائل، والقدرة على الاستدلال بها، مما لا مساغ له أصلاً). اهـ

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: لأبي: حصين: (كم تعبد اليوم إلهًا؟، قال أبي: سبعة في الأرض، وواحدًا في السماء)، قال: فايهم تعد لرغبتك، ورهبتك؟ قال: الذي في السماء!).^(١)

(١) حديث حسن، وهو موافق للأصول في الفطرة على الربوبية.

آخر جهه الترمذى في «سننه» (ج ٦ ص ٩٤)، وفي «العلل الكبير» (ج ٢ ص ٩١٧)، والبخارى في «التاريخ الكبير» (ج ٣ ص ١)، والبيهقى في «الأسماء والصفات» (ص ٤٢٣ و ٤٢٤)، وأبن أبي عاصم في «السنن» (٢٣٥٥)، والطبرانى في «المعجم الكبير» (٣٥٥١)، والمزري في «تهذيب الكمال» (ج ١٢ ص ٣٦٧ و ٣٦٨)، والبزار في «المسنن» (٣٥٧٩).

قُلْتُ: وَهَذَا فِيهِ تَصْرِيْحٌ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى، فَطَرَهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ رَبُّهُمْ.

قَالَ الْمُفَسِّرُ الْقَاسِمِيُّ حَجَّلَهُ فِي «مَحَاسِنِ التَّاوِيلِ» (ج ٧ ص ٢٩٨): (فَاللَّهُ تَعَالَى):
فَطَرَ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ عَلَى مَعْرِفَتِهِ فِطْرَةٍ تَوْحِيدٍ، حَتَّى مَنْ خُلِقَ مَجْنُونًا، مُطْبِقًا، مُصْطَلِمًا، لَا يَفْهَمُ شَيْئًا، مَا يَحْلِفُ إِلَّا بِهِ، وَلَا يَهْلِجُ لِسَانُهُ بِأَكْثَرِ مِنْ اسْمِهِ الْمُقَدَّسِ، فِطْرَةٌ بِالِّغَةِ). اهـ

قُلْتُ: إِنَّ الْإِقْرَارَ، وَالاعْتِرَافَ بِالْخَالِقِ سُبْحَانَهُ: فِطْرِيُّ، ضَرُورِيُّ فِي قُلُوبِ الْخَلْقِ، وَمَعْرِفَةِ الرُّبُوبيَّةِ تَحْصُلُ بِالْفِطْرَةِ، الضُّرُورِيَّةِ، الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي نُفُوسِ الْخَلْقِ مِنْ صِغَرِهِمْ، فَهُمْ: يُولَدُونَ عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ.^(١)

وَعَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه، فِي حَدِيثٍ: «الرُّؤْيَا»، وَهُوَ حَدِيثٌ: طَوِيلٌ، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه قَالَ: (وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ، فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَمَّا الْوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ: فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ، قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ».

وَانْظُرْ: «تُحْقَةُ الْأَشْرَافِ» لِلْمِزَرِيِّ (ج ٨ ص ١٧٥)، وَ«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِهُ (ج ١٢ ص ٣٦٧).

(١) وَالْفِطْرَةُ: هِيَ ضُرُورَةٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْعُقْلِ، وَاسْتِدْلَالٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْحِسْنِ.

* فَإِنَّ الْعَقْلَ السَّلِيمَ مِنَ الْأَفَةِ، الْبَرِيءُ مِنَ الْعَاهَةِ، يَحُثُّ عَلَى الاعْتِرَافِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْعُقْلِ بِالْأَصْطِرَارِ، لَا زَبْدَ عِنْدَهُ فِي وُجُودِهِ، وَمُسْتَدَلٌ عَلَيْهِ عِنْدَ الْحِسْنِ.

وَانْظُرْ: «مَحَاسِنِ التَّاوِيلِ» لِلْقَاسِمِيِّ (ج ٧ ص ٢٩٩).

وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (وَالشَّيْخُ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالصَّبِيَانُ حَوْلَهُ فَأَوْلَادُ النَّاسِ).^(١)

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَّمَهِيدِ» (ج ١٨ ص ١١٨)؛ ثُمَّ قَالَ: (وَالشَّيْخُ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالصَّبِيَانُ حَوْلَهُ، أَوْلَادُ النَّاسِ؛ وَهَذَا يَقْتَضِي ظَاهِرُهُ وَعُمُومُهُ جَمِيعَ النَّاسِ).^(٢) اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطَبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّهُ فِي «التَّذَكِّرَةِ بِأَحْوَالِ الْمَوْتَىٰ وَأُمُورِ الْآخِرَةِ» (ج ٣ ص ١٠٤٤): (وَمَنْ كَانَ مِنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ: فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَجْرِيَ عَلَيْهِ الْقَلْمُ، فَلَيْسَ يَكُونُونَ مَعَ آبَائِهِمْ فِي النَّارِ؛ لِأَنَّهُمْ مَاتُوا عَلَىٰ: «الْمِيَاثِيقِ الْأَوَّلِ»، الَّذِي أَخِذَ عَلَيْهِمْ فِي صُلْبِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَمْ يَنْقُضُوهَا الْمِيَاثِيقُ). اهـ

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَىٰ الْفِطْرَةِ).^(٣)

* فَأَخْذُ الْمِيَاثِيقَ مِنَ النَّاسِ فِي الْغَيْبِ، وَإِقْرَارُهُمْ جَمِيعًا، بِالرُّبُوبِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى، مَعَ فِطْرَةِ التَّوْحِيدِ وَالإِسْلَامِ، الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ تَعَالَى النَّاسَ عَلَيْهَا فِي وَلَادَتِهِمْ.

* كَفَى بِذَلِكَ لِإِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ فِي الإِجْمَالِ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ الْاحْتِجاجُ بِهَا عَلَيْهِمْ، لِأَنَّهُمْ قَدْ أَفْرَوْا جَمِيعًا بِهَذَا: «الْمِيَاثِيقِ» لِلَّهِ تَعَالَى، وَكَانَ ذَلِكَ عَنْ مَعْرِفَةٍ مِنْهُمْ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَبِتَوْحِيدِهِ، وَأَضِيفُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَزْمَهُمُ الْفِطْرَةَ، فِطْرَةُ الْإِسْلَامِ مِنْ

(١) أَخْرَاجُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٠٤٧)، و(١٣٨٦).

(٢) يَعْنِي: أَوْلَادُ الْمُسْلِمِينَ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ، فَهُمْ: فِي الْجَنَّةِ، جَمِيعًا، لِأَنَّهُمْ مَاتُوا عَلَىٰ فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ.

(٣) أَخْرَاجُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (١٣٥٩)، و(١٣٨٥)، و(٤٧٧٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٥٨).

صَغِرِهِمْ، قَبْلَ أَنْ يُرْسَلَ إِلَيْهِمُ الرُّسُلَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَيُنَزَّلَ عَلَيْهِمُ الْكُتُبَ، لِيَقُولَ
عَلَيْهِمُ بِالْحُجَّةِ الْبَالِغَةِ، فِي الْإِجْمَالِ وَالتَّفَصِيلِ.^(١)

* فَلَا يُولَدُ؛ لِأَيِّ مَوْلِدٍ، إِلَّا عَلَىٰ فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ حَقِيقَةً عِنْدَ وَلَادَتِهِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ
اللهُ تَعَالَى لِيَدْعُو خَلْقَهُ إِلَىٰ الْإِيمَانِ بِهِ، وَهُوَ لَمْ يُعَرِّفْهُمْ نَفْسَهُ الْعَظِيمَةَ ابْتِداَءًا فِي الْغَيْبِ،
وَفِي صَغِيرِهِمْ، إِذْ كَانَ يَكُونُ حِينَئِذٍ قَدْ كَلَّفُهُمُ الْإِيمَانَ بِمَا لَا يَعْرِفُونَ، وَكَلَّفُهُمْ بِشَيْءٍ لَا
يُدْرِكُونَهُ فِي الْحَيَاةِ، وَهَذَا لَمْ يَكُنْ مِنَ اللهِ تَعَالَى، لِأَنَّهُ عَلِيمٌ، وَحَكِيمٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ،
وَقَدِيرٌ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ.

* وَاللهُ تَعَالَى لَمْ يَذْكُرْ؛ لِأَيِّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، إِلَّا فِيهَا مِنَ الْحُجَّةِ الْبَالِغَةِ،
وَالْحِكْمَةِ الْعَالِيَّةِ، وَالْعِلْمِيَّةِ النَّافِعَةِ لِلْخَلْقِ، فَلَا يَذْكُرُهَا سُبْحَانَهُ بِعَبَثٍ فِي الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ^(٢)، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ حِكْمَةٍ، عَرَفَهَا مَنْ عَرَفَ، وَجَهَلَهَا مَنْ جَهَلَ، وَاللهُ وَلِيُ التَّوْفِيقِ.
قالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحْمَةُ اللهِ فِي «التَّمَهِيدِ» (ج ١٨ ص ٨٨): (وَأَخْرَجُهُمْ مِنْ
بُطُونِ أُمَّهَاتِهِمْ، لِيَعْرِفَ مِنْهُمْ: الْعَارِفُ، وَيَعْتَرِفَ: فَيُؤْمِنُ، وَلِيُنْكِرَ مِنْهُمْ: الْمُنْكِرُ مَا
يَعْرِفُ، فَيُكْفَرُ، وَذَلِكَ كُلُّهُ قَدْ سَبَقَ بِهِ لَهُمْ: قَضَاءُ اللهِ تَعَالَى، وَتَقَدَّمَ فِيهِ عِلْمُهُ؛ ثُمَّ

(١) وَانْظُرْ: «فتح القدير» للشوكياني (ج ٢ ص ١٥٢ و ١٥٣)، و«روح المعاني» للألوسي (ج ٩ ص ١٤٠)،
و«جامع البيان» للطبراني (ج ١٠ ص ٢٣١)، و«التمهيد» لابن عبد البر (ج ١٨ ص ٩٠)، و«تفسير القرآن» لابن
كثير (ج ٤ ص ١١٧).

(٢) لِذَلِكَ، يَكْفِي لِإِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَى النَّاسِ، بِالْمِيزَاقِ، وَالْفُطْرَةِ، عَلَى الْإِجْمَالِ، فَلَا يَأْتِي أَيُّ جَاهِلٍ فِي الدُّنْيَا
وَالآخِرَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا لَا أَدْرِي، أَنَا كُنْتُ مِنْ أَهْلِ الْغَفْلَةِ عَنْ ذَلِكَ.

يَصِيرُونَ إِلَيْهِ فِي حِينٍ تَصْحُّ مِنْهُمْ: الْمَعْرِفَةُ، وَالإِيمَانُ، وَالْكُفْرُ، وَالْجُحُودُ، وَذَلِكَ عِنْدَ التَّمِيزِ، وَالإِدْرَاكِ). اهـ

قال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله في «التمهيد» (ج ١٨ ص ٨٩): (ومعنى الآية والحديث: أنه أخرج ذريته آدم من ظهره، كيف شاء، وألهمهم الله ربهم، فقالوا: «بلى»، لئلا يقولوا يوم القيمة: إنا كنا عن هذا غافلين، ثم تاب عليهم بحججة العقل، عند التمييز، وبالرُّسُل عَلَيْهِم السَّلَامُ: بعد ذلك؛ استظهاراً: بما في عقولهم، من المُنَازِعَةِ إلى خالق، مُدَبِّرٍ، حَكِيمٍ، يُدْبِرُهُمْ بما لا يَتَهَيَّأُ لَهُمْ، وَلَا يُمْكِنُهُمْ: جَحْدُهُ، وهذا إجماع أهل السنة؛ والحمد لله). اهـ

* وهذا الإقرار حجَّةُ الله عَلَيْهِمْ يوم القيمة، فهو سبحانه يذكر أخذه لهم، وإشهاده إياهم على أنفسهم، فإنه سبحانه خلق فسوى، وقدر فهدى. (١)

(١) فَآمَّا نُظُفُّهُمْ: فَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ، الَّتِي فِيهَا أَنَّهُمْ أُخْرَجُوا مِنْ صُلْبِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَوْ مَسَحَ ظَهَرَهُ بِيَمِينِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّتَهُ، وَاسْتَنْطَقُهُمْ، وَأَنَّهُمْ كَهْيَةُ الدَّرَّ، ثُمَّ رُدُوا فِي صُلْبِهِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَفْاظِ، فَلَا تَقُومُ بِهَا الْحُجَّةُ، وَلَا تَصْحُّ أَسَانِيْدُهَا كُلُّهَا.

وانظر: أحكام أهل الذمة لابن القيم (ج ٢ ص ٥٥٩).

* قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الروح» (ج ٢ ص ٤٧٣): (وهذا الإسناد، يروى به أشياء مُنْكَرٌ جِداً، مرفوعةً، وموقوفةً). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «درء التعارض» (ج ٨ ص ٤٨٢): (من الناس من يقول: هذا الإشهاد كان لما استخر جروا من صلب آدم، كما نقل ذلك عن طائفة من السلف، ورواه بعضهم: مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وقد ذكره الحاكم، لكن رفعه: ضعيف). اهـ

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه: (كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبْوَاهُ يَهْوَدُونَهُ، أَوْ يَنْصَرَانَهُ، أَوْ يُمَجِّسُانَهُ). ^(١)

وَعَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ رحمه الله؛ أَنَّهُ قَالَ: (الْفِطْرَةُ: الْخِلْقَةُ الَّتِي يُخْلَقُ عَلَيْهَا الْمَوْلُودُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ). ^(٢)

وَقَالَ الْإِمَامُ الْأَزْهَرِيُّ رحمه الله فِي «تَهْذِيبِ الْلُّغَةِ» (ج ٣ ص ٢٨٠٥): (وَقُولُ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ)؛ مَعْنَاهُ: أَنَّ اللَّهَ فَطَرَ الْخَلْقَ عَلَى الْإِيمَانِ به). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الْخَطَابِيُّ رحمه الله فِي «مَعَالِمِ السُّنَّةِ» (ج ٥ ص ٨٨): (مَعْنَاهُ: أَنَّ كُلَّ مَوْلُودٍ مِنَ الْبَشَرِ إِنَّمَا يُولَدُ فِي مَبْدَأِ الْخِلْقَةِ، وَأَصْلِ الْجِيلَةِ عَلَى الْفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ،

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ كَثِيرٍ رحمه الله فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٢ ص ٢٦٤)؛ فِي حَدِيثٍ: أَبْنٌ عَبَّاسٌ، وَحَدِيثٍ أَبْنٌ عُمَرَ: (وَقَدْ بَيَّنَا أَنَّهُمَا مُوقُوفَانِ لَا مَرْفُوعَانِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبْنُ الْقَيْمِ رحمه الله فِي «أَحْكَامِ أَهْلِ الدَّمَةِ» (ج ٢ ص ٥٥٩): (وَأَمَّا الْأَثَارُ الَّتِي فِيهَا أَنَّهُ أُسْتَنْطَقُهُمْ، وَأَشْهَدُهُمْ، وَخَاطَبَهُمْ فَهِيَ بَيْنَ مَوْقُوفَةٍ، وَمَرْفُوعَةٍ لَا يَصْحُّ إِسْنَادُهَا). اهـ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (١٣٥٩)، و(١٣٨٥)، و(٤٧٧٥)، و(٦٥٩٩)، و(٦٦٠٠)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٥٨)، وَالترْمِذِيُّ فِي «سُنْنَتِهِ» (٢٢٧٤)، و(٢٢٧٥)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٧١٨١)، و(٧٤٤٥)، وَمَالِكُ فِي «الْمُوَطَّأِ» (ج ١ ص ٢٤١)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنْنَتِهِ» (٤٧١٤)، وَأَبْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (١٢٨)، و(١٣٣).

(٢) أَكْثَرُ صَحِيحٍ.

أَخْرَجَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْلُّغَةِ» (ج ٣ ص ٢٨٠٣).
وَإِسْنَادُهُ صَحِيقٌ.

والطبع المتهيئ؛ لقبول الدين: فلو تركَ علَيْها وَخُلِيَّ وُسُومَها؛ لاستمرَّ عَلَى زُوْمِها، ولَمْ يفارِقْها إِلَى غَيْرِها.

* لأنَّ هَذَا الدِّينَ مَوْجُودٌ حَسَنَهُ فِي الْعَقْلِ وَيَسِّرَهُ فِي النُّفُوسِ، وَإِنَّمَا يَعْدِلُ عَنْهُ مَنْ يَعْدِلُ إِلَى غَيْرِهِ، وَيُؤْتِرُ عَلَيْهِ، لَأَفَةٍ مِنْ آفَاتِ النُّشُوءِ وَالتَّقْلِيدِ، فَلَوْ سَلِيمَ الْمَوْلُودُ مِنْ تِلْكَ الْآفَاتِ لَمْ يَعْتَقِدْ غَيْرُهُ، وَلَمْ يَخْتَرْ عَلَيْهِ مَا سَوَاهُ). اهـ

* وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: (خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ)^(١)؛ يَعْنِي: فِطْرَةُ الْإِسْلَامِ.

قُلْتُ: فَالْفِطْرَةُ، هِيَ: الْإِسْلَامُ.

وَعَنِ الْإِمَامِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، أَنَّهُ كَانَ يُقْسِرُ؛ حَدِيثَ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ»، قَالَ: (هَذَا عِنْدَنَا حَيْثُ أَخْذَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ: الْعَهْدَ فِي أَصْلَابِ أَبَائِهِمْ، حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى») [الأعراف: ١٧٢].^(٢)

قالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعَيْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ٨ ص ١١٣): (حدِيثُ أَخْذِ: «الْعَهْدِ»، و«الْمِيَاثِيقِ» فِي صُلْبِ آدَمَ؛ تَكَلَّمَ فِيهِ النَّاسُ كَثِيرًا، وَقَالُوا: إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ»

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَاحِبِ الْبَيْانِ» (ج ١٠ ص ٥٥٩)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَاحِحِهِ» (٢٥٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَثْرَ صَحِيحٍ.

أَخْرَجَهُ الطَّرَيِّ فِي «جَامِعِ الْبَيْانِ» (ج ١٠ ص ٥٥٩)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَّهْمِيدِ» (ج ١٨ ص ٩٣)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبُرَى» (ج ١ ص ٧٢٠).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ أَبُو الْفَاقِسِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج ٣ ص ٢٨٣).

وأشهدُهم عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلْسُتُ بِرَبِّكُمْ» [الأعراف: ١٧٢]؛ إِنَّ هَذَا مَا رَكَزَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْفِطْرِ وَالْعُقُولِ مِنَ الْوَحْدَانَيْةِ، وَالإِيمَانِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِهَذَا قَالَ: «مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ» [الأعراف: ١٧٢]؛ وَلَمْ يَقُلْ: مِنْ ظَاهِرِهِمْ، فَالْجَمْعُ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ: بَنُو آدَمَ أَنفُسِهِمْ، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْدَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِهِمْ، وَذَلِكَ بِمَا رَكَزَ اللَّهُ تَعَالَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْفِطْرَةِ، وَالْمَسَأَةُ مَبْسُوتَةٌ فِي شَرْحِ الطَّحاوِيَّةِ). اهـ وَقَالَ تَعَالَى: «وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لِيَقُولُنَّ اللَّهُ» [لقمان: ٢٥].

وَقَالَ تَعَالَى: «وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لِيَقُولُنَّ اللَّهُ» [الزُّخْرُف: ٨٧].

قال الإمام ابن أبي العز الحنفي رحمه الله في «شرح العقيدة الطحاوية» (ج ١ ص ٣١٣): (سبحانه: أشهد كُلَّ واحِدٍ عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ رَبُّهُ، وَخَالِقُهُ، وَاحْتَاجَ عَلَيْهِ، بِهَذَا الإِشَهَادِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ: «وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لِيَقُولُنَّ اللَّهُ» [لقمان: ٢٥]؛ فَهَذِهِ هِيَ الْحُجَّةُ الَّتِي أَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ؛ بِمَضْمُونِهَا، وَذَكَرَتُهُمْ بِهَا: رُسُلُهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، بِقَوْلِهِمْ: «أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» [إِبْرَاهِيمٌ: ١٠]). اهـ

وعن الإمام الزهري رحمه الله قال: (يُصَلِّي عَلَى كُلِّ مَوْلُودٍ مُتَوَفِّيٍّ، وَإِنْ كَانَ لِغَيَّةً، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ: وُلِدَ عَلَى فِطْرَةِ الإِسْلَامِ، إِذَا اسْتَهَلَ صَارِخًا صُلِّيَ عَلَيْهِ، وَلَا يُصَلِّي عَلَى مَنْ لَا يَسْتَهِلُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ سِقْطٌ).^(١)

(١) آخر حجة البخاري في «صحيحه» (ج ٣ ص ٢٦٠).

وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارِ الْمُجَاشِعِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: (أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمْرَنِي أَنْ أُعْلَمَكُمْ مَا جَهَلْتُمْ، مِمَّا عَلَّمْنِي، يَوْمِي هَذَا، كُلُّ مَالٍ نَحْلَتُهُ عَبْدًا، حَالُّ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلُّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتُهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتُهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمْرَتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا). ^(١)

قُلْتُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ يَدْلُلُ عَلَى صِحَّةِ مَا فَسَرَ بِهِ الْأَئِمَّةُ: «الْفِطْرَةُ»، أَنَّهَا دِينُ الإِسْلَامِ، هُوَ صَرِيحٌ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَطَرَ الْخَلْقَ عَلَى الْحَنِيفِيَّةِ، وَهِيَ: الإِسْلَامُ. ^(٢)
* الْحَنِيفِيَّةُ: هِيَ الإِسْلَامُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «التَّمَهِيدِ» (ج ١٨ ص ٧٥): (وَهَذَا كُلُّهُ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ: الإِسْلَامُ).

* وَيَشْهُدُ لِذَلِكَ، قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى «مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا» [الْأَعْرَافُ: ٦٧].

وَقَالَ تَعَالَى: «هُوَ سَمَّا كُمُ الْمُسْلِمِينَ» [الْحَجُّ: ٧٨]. اهـ
وَقَالَ تَعَالَى: «فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ» [الرُّوْمُ: ٣٠].

(١) أَعْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٨٦٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ١٠٤)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنِدِ» (ج ٤ ص ١٦٢ و ٢٦٦)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنِدِ» (١٠٧٩).

(٢) وَأَنْظُرِ: «الْتَّمَهِيدِ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ١٨ ص ٧٣)، وَ«دَرْءَ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج ٣ ص ٧)، وَ(ج ٧ ص ٤٠٠)، وَ«أَحْكَامَ أَهْلِ الذَّمَّةِ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ٢ ص ٥٣١).

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّنَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ [الْأَحْزَابُ: ٧].

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ ﴾

[الْأَعْرَافُ: ١٠٢].

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَّقَكُمْ بِهِ ﴾ [الْمَائِدَةُ: ٧].

قُلْتُ : فَأَخَذَ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ بِالْإِيمَانِ بِهِ، وَالْإِقْرَارِ، وَالْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ، وَأَمْرِهِ،

وَالْتَّصْدِيقِ بِهِ، وَلَئِلَّا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا^(١)، فَآمَنُوا، وَصَدَّقُوا، وَعَرَفُوا، وَأَقْرَأُوا.

* فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى : خَلَقَ عِبَادَهُ حُنَفَاءَ، وَأَنَّ كُلَّ مَوْلُودٍ

يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ، الْمُسْتَقِيمَةِ، طَاهِرِينَ مِنَ الْمَعَاصِي، مُنِيبِينَ : لِقَبُولِ الْهِدَايَةِ.

* وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ أَتَتْهُمْ، وَحَرَفَتْهُمْ، وَأَزَّتَهُمْ عَنْ هَذِهِ الْهِدَايَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى

مَفَاتِئُهُمْ بِسَبَبِ ذَلِكَ.

(١) فَأَخَذَ سُبْحَانَهُ مِنْهُمْ : الْمِيثَاقُ، أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا.

وَانْظُرْ : «تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ» لِابْنِ تَيْمِيَةَ (ج ٣ ص ٢٢٢)، و«جَامِعُ الْبَيَانِ» لِلْطَّبَرِيِّ (ج ١٠ ص ٥٦٤ و ٥٦٥)، و«أَحْكَامُ أَهْلِ الدِّرْمَةِ» لِابْنِ الْقِيمِ (ج ٢ ص ٥٢٧ و ٥٢٨)، و«الْكَلَامُ فِي مَسَأَلَةِ السَّمَاعِ» لَهُ (ص ٣٨٣ و ٣٨٥)، و«تَأْوِيلُ مُخْتَفَبِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ قُتْبَيَةَ (ص ٧٣ و ٩٥)، و«غَرِيبُ الْحَدِيثِ» لَهُ (ج ١ ص ٣٥٠)، و«شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِلنَّوْوَيِّ» (ج ١٦ ص ٢٠٨)، و«الْعَيْنُ» لِلْخَلِيلِ (ج ٧ ص ٤١٨)، و«لِسَانُ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورِ (ج ٥ ص ٥٥ و ٥٨)، و«الْمُغَيْثُ مِنْ مُخْتَلِفِ الْحَدِيثِ» لِلسَّنْجَارِيِّ (ص ٣١٤)، و«مُشْكَلُ الْأَثَارِ» لِلْطَّحاوِيِّ (ج ٤ ص ١١)، و«الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» لِلْقُرْنَاطِيِّ (ج ١٤ ص ٢٤ و ٣٠)، و«تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرِ (ج ٣ ص ٣٧٠)، و«الْحُجَّةُ فِي بَيَانِ الْمَحَاجَةِ» لِلْأَصْبَهَانِيِّ (ج ٢ ص ٣٤)، و«شَرْحُ الْعِقِيدَةِ الطَّحاوِيَّةِ» لِابْنِ أَبِي الْعِزَّ الْحَنْفِيِّ (ج ١ ص ٣٣ و ٣٥).

* وَصَحَّ أَنَّ جَمِيعَ الْمَوَالِيدِ، يُولَدُونَ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَهُوَ: «الْمِيَاثِقُ الْأَوَّلُ»، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ وَأَشَهَدُهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَّسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى» [الأعراف: ١٧٢]، فَهُمْ: يُولَدُونَ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَعَلَى: «الْمِيَاثِقِ الْأَوَّلِ»، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ: آباؤُهُمْ، يَحْرُفُونَهُمْ عَنْ هَذَا: «الْمِيَاثِقِ» إِلَى الضَّلَالَةِ.

وَعَنِ الْإِمَامِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ حَمَلَ اللَّهُ قَالَ: فِي قَوْلِهِ: «خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ»؛ أَرَادَ بِهِ عَلَى الْمِيَاثِقِ الْأَوَّلِ؛ «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ وَأَشَهَدُهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَّسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى» [الأعراف: ١٧٢].^(١)

قُلْتُ: فَدَهَبَ الْإِمَامُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ حَمَلَ اللَّهُ، إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ: «خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ»، أَرَادَ بِهِ عَلَى: «الْمِيَاثِقِ الْأَوَّلِ».

وَقَالَ تَعَالَى: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ وَأَشَهَدُهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَّسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى» [الأعراف: ١٧٢].

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ حَمَلَ اللَّهُ فِي «أَحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ» (ج ٢ ص ٥٣١): (فَصُلُّ): وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا فَسَرَ بِهِ الْأَئِمَّةُ «الْفِطْرَةَ» أَنَّهَا: «الدِّينُ»؛ مَا رَوَاهُ: مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ عِيَاضِ بْنِ حِمَارِ الْمُجَاشِعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ

(١) أَكْثَرُ صَحِيحٍ.

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْقُضَاءِ وَالْقَدَرِ» (ج ٣ ص ٨٥٦).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

تباركَ وَتَعَالَى^(١): «إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلُّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتُهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتُهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمْرَتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا»؛ وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّهُمْ خَلَقُوا عَلَى الْحَيْنِيَّةِ، وَأَنَّ الشَّيَاطِينَ اقْتَطَعُتُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْهَا، وَأَخْرَجُوهُمْ مِنْهَا.

وَقَالَ تَعَالَى: «وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ» [البقرة: ٢٥٧].

* وَهَذَا يَتَنَاهُولُ إِخْرَاجُ الشَّيَاطِينِ لَهُمْ مِنْ نُورِ الْفِطْرَةِ إِلَى ظُلْمَةِ الْكُفْرِ وَالشَّرِكِ، وَمِنَ النُّورِ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ إِلَى ظُلْمَاتِ الْجَهَلِ وَالضَّلَالِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبْنُ الْقَيْمِ حَلَّهُ فِي «أَحْكَامِ أَهْلِ الدَّمَةِ» (ج ٢ ص ٥٢٧)؛ عَنْ تَفْسِيرِ الْمِيثَاقِ بِالْفِطْرَةِ، مُسْتَنِدًا: إِلَى السُّنَّةِ، وَدِلَالَةِ الْعَقْلِ، وَظَاهِرِ الْلَّفْظِ، وَالنَّظَائِرِ: (وَأَحْسَنُ مَا فُسِّرَتْ بِهِ الْآيَةُ: قَوْلُهُ ﷺ: «كُلُّ مَوْلِودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ: فَأَبْوَاهُ يُهَوِّدُهُ وَيُنَصِّرُهُ»، فَالْمِيثَاقُ الَّذِي أَخَذَهُ سُبْحَانَهُ عَلَيْهِمْ، وَالْإِشْهَادُ الَّذِي أَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ، وَالْإِقْرَارُ الَّذِي أَفْرَوْا بِهِ هُوَ الْفِطْرَةُ الَّتِي فُطِرُوا عَلَيْهَا؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ احْتَاجَ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ، وَهُوَ لَا يَحْجُجُ عَلَيْهِمْ بِمَا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَلَا يَدْكُرُهُ، بَلْ بِمَا يُشْرِكُونَ فِي مَعْرِفَتِهِ، وَالْإِقْرَارُ بِهِ، وَأَيْضًا، فَإِنَّهُ قَالَ تَعَالَى: «وَإِذَا أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ»

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ١٦٢ و ٢٦٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٥ ص ٧١٦)، وَأَبُو دَاوُدَ

الْطَّبَّالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٠٧٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ١٠٤).

[الْأَعْرَافُ: ١٧٢]؛ وَلَمْ يَقُلْ: «مِنْ آدَمَ»؛ ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: «مِنْ ظُهُورِهِمْ»؛ وَلَمْ يَقُلْ: «مِنْ ظَاهِرِهِمْ»؛ ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: «ذُرِّيَّتَهُمْ»؛ وَلَمْ يَقُلْ: «ذُرِّيَّتَهُ»؛ ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: «وَأَشَهَدُهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَّا سُنْتُ بِرَبِّكُمْ»، وَهَذَا يَقْتَضِي إِقْرَارُهُمْ بِرُبُوبِيهِ إِقْرَارًا تَقْوُمُ عَلَيْهِمْ بِهِ الْحُجَّةُ، وَهَذَا إِنَّمَا هُوَ الْإِقْرَارُ الَّذِي احْتَاجَ إِلَيْهِمْ عَلَى أَلْسِنَةِ رُسُلِهِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفَيِ اللَّهُ شَكٌّ» [إِبْرَاهِيمٌ: ١٠]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقُوكُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ» [الرُّخْرُوفُ: ٨٧]، وَقَالَ تَعَالَى: «وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ» [لُقْمَانُ: ٢٥]، وَقَالَ تَعَالَى: «قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ» [الْمُؤْمِنُونَ: ٨٤ - ٨٥]، وَنَظَائِرُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ: يَحْتَاجُ عَلَيْهِمْ بِمَا فُطِرُوا عَلَيْهِ مِنَ الْإِقْرَارِ بِرَبِّهِمْ، وَفَاطِرِهِمْ، وَيَدْعُوهُمْ: بِهَذَا الْإِقْرَارِ إِلَى عِبَادَتِهِ وَحْدَهُ، وَأَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، هَذِهِ طَرِيقَةُ الْقُرْآنِ، وَمِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي «الْأَعْرَافِ» وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَإِذَا أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ» [الْأَعْرَافُ: ١٧٢] الْآيَةُ، وَلِهَذَا قَالَ فِي آخِرِهَا: «أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ * أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلٍ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفْتَهَلُكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ» [الْأَعْرَافُ: ١٧٣ و ١٧٢]، فَاحْتَاجَ عَلَيْهِمْ بِمَا أَفْرَوْا بِهِ مِنْ رُبُوبِيَّتِهِ عَلَى بُطْلَانِ شُرُكِهِمْ، وَعِبَادَةِ غَيْرِهِ، وَأَلَا يَعْتَدُرُوا، إِمَّا بِالْغَفْلَةِ عَنِ الْحَقِّ، وَإِمَّا بِالتَّقْلِيدِ فِي الْبَاطِلِ، فَإِنَّ الضَّلَالَ لِهُ سَبَبَانِ: إِمَّا غَفْلَةٌ عَنِ الْحَقِّ، وَإِمَّا تَقْلِيدٌ أَهْلِ الضَّلَالِ، فَيُطَابِقُ الْحَدِيثُ مَعَ الْآيَةِ، وَيَبْيَّنُ مَعْنَى كُلِّ مِنْهُمَا بِالْآخِرِ). اهـ

وَقَالَ تَعَالَى: «فَأَقْمِ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ حَنِيفًا فِطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ» [الرُّوْمُ: ٣٠].

قال الإمام الطحاوي رحمه الله في «مشكيل الآثار» (ج ٤ ص ١٨) : (قال تعالى: ﴿فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠] ; أي: ملة الله تعالى التي خلق الناس عليةها). اهـ

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في «تفسير القرآن» (ج ٣ ص ٤٤٢) : (يقول تعالى: فسدّد وجهك، واستمر على الدين، الذي شرعاه الله تعالى لك، من الحنيفة: ملة إبراهيم عليه السلام، التي هداك الله تعالى لها، وكمّلها لك غاية الكمال، وأنت مع ذلك لازم فطرتك السليمة، التي فطر الله تعالى الخلق عليةها، فإنّه تعالى فطر خلقه على معرفته، وتوجيهه، وأنه لا إله غيره). اهـ

وقال الحافظ البخاري رحمه الله في «صححه» (ص ٨٣٩) : (باب: لا تبدل لخلق الله) [الروم: ٣٠] ; لدين الله: (خُلُقُ الْأَوَّلِينَ) [الشعراء: ١٣٧] ; دين الأولين، والفطرة: الإسلام).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهوداته، أو ينصرانيه، أو يمجسانه، كما تتجوّل البهيمة، بهيمة جمّعاء^(١)، هل تحسون فيها من جدعاء^(٢))، ثم يقول أبو هريرة رضي الله عنه: (فطرت الله التي فطر الناس

(١) أي: تتجوّل.

(٢) جمّاعه: نعت لبهيمة؛ أي: لم يذهب من بدنها شيء، سميّت بذلك، لا جتمع أعضائها.

(٣) جدعاء: أي: مقطوعة الأنف، أو الأذن، أو الأطراف.

انظر: «شرح الموطأ» للزرقاني (ج ٢ ص ١٢٩).

عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ [الرُّومُ: ٣٠]. وَفِي رِوَايَةٍ: (كُلُّ بَنِي آدَمَ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ، يُولَدُ؛ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، حَتَّى يُعَبِّرَ عَنْهُ لِسَانُهُ). وَفِي رِوَايَةٍ: (لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ، يُولَدُ؛ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْمِلَةِ، حَتَّى يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ). وَفِي رِوَايَةٍ: (كُلُّ بَنِي آدَمَ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ، وَهُوَ صَغِيرٌ؟، قَالَ ﷺ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ؛ يَعْنِي: مَاتَ؟، قَالَ ﷺ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (١٣٥٨)، وَ(١٣٥٩)، وَ(١٣٨٥)، وَ(٤٧٧٥)، وَ(٦٥٩٩)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٥٨)، وَأَبُو دَاؤَدَ فِي «سُنْنَةِ» (٤٧١٤)، وَمَالِكُ فِي «الْمُوَطَّأِ» (ج ١ ص ٢٤١)، وَهَمَامُ بْنُ مُنْبِهٍ فِي «صَحِيفَتِهِ» (ص ٢٥٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنْنِ الْكُبْرَى» (ج ٦ ص ٢٠٢)، وَفِي «الاعْتِقادِ» (١٦٤)، وَفِي «الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ» (ج ٣ ص ٨٥٧ و ٨٥٨ و ٨٦٠ و ٨٦١)، وَفِي «مَعْرِفَةِ السُّنْنِ وَالآثَارِ» (٣٨٣٠)، وَأَبُو مُصْبَعِ الزُّهْرِيِّ فِي «الْمُوَطَّأِ» (٩٩٥)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٢٣٣ و ٢٧٥ و ٣٩٣ و ٤١٠ و ٤٨١)، وَابْنُ حَبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (١٢٨)، وَالتَّرْمِذِيُّ فِي «سُنْنَةِ» (٢٢٧٤)، وَ(٢٢٧٥)، وَالطَّبَّارِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (ج ١ ص ٨٣ و ٨٦)، وَالظَّاهَرِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْأَثَارِ» (ج ٤ ص ١١ و ١٢) وَ(١٣)، وَابْنُ بُكَيْرٍ فِي «الْمُوَطَّأِ» (ج ١ ص ٦٧٢)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (١٤٧٨)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «الاعْتِقادِ» (٩٩٥)، وَ(٩٩٨)، وَالجَوْهَرِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْمُوَطَّأِ» (٥٣٨)، وَالْفِرْيَابِيُّ فِي «الْقَدَرِ» (١٦١)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (٣٩٦)،

وأبنُ القاسِمِ في «المُوطَّأ» (٣٣٨)، وأبنُ عَبْدِ البرِّ في «التَّمَهِيد» (ج ١٨ ص ٦٤ و ٦٥)، وفي «الاستِذْكَارِ» (ج ٨ ص ٣٧٥)، وَعَبْدُ الْحَقِّ الإِشْبِيلِيُّ في «الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ٥٧١)، وَالْقَسْطَلَانِيُّ في «إِرشادِ السَّارِيِّ» (ج ٣ ص ٤٩٤)، وَالْمَحَامِلِيُّ في «الأَمَالِيِّ» (٢٢٥)، وأبنُ وَهْبٍ في «المُوطَّأ» (ص ٤٦٢)، وَالْبَزَارُ في «الْمُسْنَدِ» (ج ١٤ ص ١٨١ و ٣٧١)، وَ(ج ١٦ ص ٢٠٨ و ٢٦٧)، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْأَزْدِيُّ في «الْجَامِعِ» (ج ١١ ص ١١٩)، وَالدَّارِقَطْنِيُّ في «الْعِلَلِ» (ج ٨ ص ٢٨٨)، وأبنُ أَبِي صُفْرَةَ في «المُختَصِّرِ النَّصِيحِ» (ج ٢ ص ٣٨)، وَيَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ في «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج ٢ ص ٢٨٣)، وأبنُ عَسَاكِرَ في «تَارِيخِ دِمْشَقِ» (ج ٥٩ ص ٣٨٩)، وَأَبُو يَعْلَى في «الْمُسْنَدِ» (ج ١١ ص ٢٨٢)، وَالظَّيَالِسِيُّ في «الْمُسْنَدِ» (٢٨٢٣)، وَالْبَغَوِيُّ في «شَرِحِ السُّنَّةِ» (٨٤)، و (٨٥)، وَأَبُو نَعِيمٍ في «الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ» (ج ٣ ص ٩)، وَفي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج ٢ ص ٢٢٦)، وَالظُّوسيُّ في «مُختَصِّرِ الْأَحْكَامِ» (١٥٥٩)، وَأَبُو عَوَانَةَ في «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (ج ٢٠ ص ٢٦١) و ٢٦٨ و ٢٦٩ و ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٢٧٥، وَالْمُطَرِّزُ في «الْفَوَائِدِ» (١٨٦)، و (١٨٧)، و (١٨٨)، و (١٨٩)، وَالْمِزَيُّ في «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ١٨ ص ١٣١)، وَالْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ في «نَوَادِيرِ الْأَوْصُولِ» (ج ٢ ص ٢٠٨)، وَالْحُمَيْدِيُّ في «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٤٧٣)، وَالدَّيَلَمِيُّ في «الْفِرَدَوْسِ بِمَأْثُورِ الْخِطَابِ» (٤٧٣٠)، وَأَبُو الشَّيْخِ في «طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ بِأَصْبَهَانَ» (ج ٣ ص ٤٧٠)، وَأَبُو إِسْحَاقِ الْفَزَارِيُّ في «السَّيِّرِ» (ج ٢ ص ٥٩٨)، وَالشَّافِعِيُّ في «المُوطَّأِ» (ص ٤٦٢)، وَالذُّهْلِيُّ في «الزُّهْرِيَّاتِ» (ج ٢ ص ٧٧٦)، وأبنُ أَبِي أَسَامَةَ في «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٣٢١)، و (ج ٥ ص ٢٨)، وَأَبُو بَكْرٍ

الأنصارِيُّ فِي «المَشِيخَةِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ٧٩٧) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، وَأَبِي صَالِحِ، وَهَمَامِ بْنِ مُنْبِهِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَطَاؤُوسَ، وَعَطَاءً بْنِ يَزِيدَ، وَأَبِي جَامِعٍ، وَبَشِيرِ بْنِ نَهْيَلٍ، وَعَمَّارِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَالْأَعْرَجِ، وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ الْحُرَقِيِّ، جَمِيعُهُمْ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

تَعْلِيمُهُ بِهِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْاسْتِذْكَارِ» (ج ٨ ص ٣٧١): (وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مِنْ وُجُوهِهِ، صِحَّاحٌ، ثَابِتٌ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ تَعْلِيمُهُ).

* فَقَوْلُهُ ﷺ: (كُلُّ مَوْلُودٍ، يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ)؛ إِنَّمَا أَرَادَ ﷺ بِهِ: الْإِخْبَارُ بِالْحَقِيقَةِ الَّتِي خُلِقُوا عَلَيْهَا، وَهِيَ: فِطْرَةُ الْإِسْلَامِ، وَ«الْمِيَاثِقُ الْأَوَّلُ». قَالَ تَعَالَى: «رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى» [طه: ٥٠]. وَقَالَ تَعَالَى: «الَّذِي خَلَقَ فَسَوَى * وَالَّذِي قَدَرَ فَهَدَى» [الْأَعْلَى: ٢ و ٣].

(١) وَانْظُرْ: «تَأْوِيلَ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ قُتْبَيَةَ (ص ٢٦١)، وَ«الْمُغِيَثُ مِنْ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» لِلسَّنْجَارِيِّ (ص ٣١٣)، وَ«غَرِيبُ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدٍ (ج ٤ ص ٣٧٣)، وَ«غَرِيبُ الْحَدِيثِ» لِلْحَرْبِيِّ (ج ١ ص ١١)، وَ«الْتَّمَهِيدُ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ١٨ ص ٧٣)، وَ«الْاِسْتِذْكَارُ» لَهُ (ج ٣ ص ١٠١)، وَ«مُسْكِلُ الْأَثَارِ» لِلطَّحاوِيِّ (ج ٤ ص ١١)، وَ«الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» لِلقرْطَبِيِّ (ج ١٤ ص ٣١٩)، وَ«الْحُجَّةُ» لِلْأَصْبَهَانِيِّ (ج ٢ ص ٤١)، وَ«التَّحْرِيرُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ» لَهُ (ص ٦٠٤)، وَ«شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لَهُ أَيْضًا (ج ٣ ص ٢٨٣)، وَ«أَعْلَامُ الْحَدِيثِ» لِلْخَطَابِيِّ (ج ١ ص ٧١٦)، وَ«ذِرَّةُ تَعَارُضِ الْعُقْلِ وَالْقُلْ» لِابْنِ تَيْمَيَةَ (ج ٨ ص ٣٥٩)، وَ«فَتْحُ الْبَارِيِّ» لِابْنِ حَجَبٍ (ج ٣ ص ٢٥٠).

قال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله في «التمهيد» (ج ١٨ ص ٦٤): (والدليل: على أن المعنى، كَمَا وَصَفْنَا، رَوَاهُ مَنْ رَوَى: «كُلُّ بَنِي آدَمَ، يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ»، وَ«مَا مِنْ مَوْلُودٍ؛ إِلَّا وَهُوَ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ»؛ وَحَقُّ الْكَلَامِ، أَنْ يُحْمَلَ عَلَى عُمُومِهِ). اهـ

وقال الإمام أبو القاسم الأصبغاني رحمه الله في «شرح صحيح البخاري» (ج ٣ ص ٢٦٤): (قوله عليه السلام: «بَهِيمَةً جَمْعَاءً»؛ أي: تامة الأعضاء، غير ناقصة الأطراف، وبهيمة؛ نصب مفعول: «تُنْتَجُ»، و«جماعاء»: نَعْتُ لَهَا). اهـ

وقال الإمام أبو القاسم الأصبغاني رحمه الله في «التحرير في شرح مسلم» (ص ٦٠٤): (وذهب بعض أهل العلم: أن الفطرة ها هنا، هي الفطرة الغريزية التي هي موجودة في كل إنسان، فإن كُلَّ أَحَدٍ رَجَعَ إِلَى الْفِطْرَةِ الغَرِيزِيَّةِ عَرَفَ خَالِقَهُ، وَذَلِكَ مَعْنَى: قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا» [الروم: ٣٠]؛ وَهَذِهِ الْمَعْرِفَةُ: هي الْمَعْرِفَةُ الَّتِي أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى، بِوُجُودِهَا مِنَ الْكُفَّارِ، وَذَلِكَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ» [الزمر: ٣٨]؛ وقال تعالى: «إِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلُكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ» [العنكبوت: ٦٥]؛ فَحِينَ ظَهَرَتْ لَهُمْ حَالُ الضرورةِ، وَانْقَطَعُوا عَنْ أَسْبَابِ الْخَلْقِ، وَلَمْ يَبْقَ لَهُمْ تَعْلُقٌ بِأَحَدٍ، ظَهَرَتْ فِيهِمُ الْمَعْرِفَةُ الْغَرِيزِيَّةُ). اهـ

قلت: وهذا المعتقد الصحيح، في الفطرة، قد دللت عليه الأدلة من كتاب الله تعالى، وسنّة رسوله عليه السلام، وما كان عليه سلف هذه الأمة، من الصحابة، فمن بعدهم: من الأئمة المرتضىين.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَاهَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْحُجَّةِ» (ج ١ ص ٤١): (وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْفِطْرَةَ هَا هُنَا: هِيَ الْفِطْرَةُ الْغَرِيزِيَّةُ الَّتِي هِيَ مَوْجُودَةُ فِي كُلِّ إِنْسَانٍ، فَإِنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَرْجِعُ إِلَى غَرِيزَتِهِ عَرَفَ خَالِقَهُ، وَذَلِكَ مَعْنَى: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الرُّومُ: ٣٠]؛ وَهَذِهِ الْمَعْرِفَةُ هِيَ الْمَعْرِفَةُ الَّتِي أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى، بِوُجُودِهَا مِنَ الْكُفَّارِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزُّمُرُ: ٣٨]؛ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [الْعِنكَبُوتُ: ٦٥]؛ فَحِينَ ظَهَرَتْ لَهُمْ حَالُ الْضَّرُورَةِ، وَانْقَطَعُوا عَنْ أَسْبَابِ الْخَلْقِ، وَلَمْ يَقِنْ لَهُمْ تَعْلُقُ بِأَحَدٍ، ظَهَرَتْ فِيهِمُ الْمَعْرِفَةُ الْغَرِيزِيَّةُ، إِلَّا أَنَّهَا: غَيْرُ نَافِعَةٍ، إِنَّمَا النَّافِعَةُ هِيَ الْمَعْرِفَةُ الْكَسِيَّةُ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَطَرَ النَّاسَ عَلَى الْمَعْرِفَةِ الْغَرِيزِيَّةِ، وَطَلَبَ مِنْهُمُ الْمَعْرِفَةَ الْكَسِيَّةَ، وَعَلَقَ التَّوَابَ بِهَا، وَالْعِقَابَ عَلَى تَرْكِهَا). اهـ

* وَالْقَوْلُ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْفِطْرَةِ: الْمَعْرِفَةُ الْغَرِيزِيَّةُ، لَا يُخَالِفُ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَحَادِيثُ، مِنْ أَنَّ الْمَوْلُودَ يُولَدُ عَلَى الْمِلَةِ، وَأَنَّ الْمَوْلُودَ مِنْ بَنِي آدَمَ خُلِقَ حَنِيفًا، مُسْلِمًا، بَلْ هُوَ مُؤَيَّدٌ لِذَلِكَ.

* لِأَنَّ هَذِهِ الْمَعْرِفَةَ مِنْ مُقْتَضِياتِ دِينِ اللَّهِ، هُوَ الْإِسْلَامُ، الَّذِي هُوَ مَعْنَى: الْفِطْرَةُ الْوَارِدةَ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿فِطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الرُّومُ: ٣٠]. وَالْقَوْلُ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْفِطْرَةِ: الْإِسْلَامُ، مَذْهَبٌ كَثِيرٌ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلْفِ، مِنْهُمْ: عِكْرِمَةُ، وَالْحَسَنُ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَأَحْمَدُ، وَغَيْرُهُمْ.

* ومِمَّا يَبْغِي أَنْ يُعْلَمَ، أَنَّهُ إِذَا قِيلَ: إِنَّهُ وُلِدَ عَلَى الْفِطْرَةِ، أَوْ عَلَى الْإِسْلَامِ، أَوْ عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ، أَوْ خُلِقَ حَنِيقًا: فَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُ حِينَ خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ أَنَّهُ يَعْلَمُ هَذَا الدِّينَ وَيُرِيدُهُ عَلَى التَّفَصِيلِ.

فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [النَّحْل: ٧٨].

قُلْتُ: وَلَكِنَّ فِطْرَتَهُ تَسْتَلزمُ الْإِقْرَارَ بِخَالِقِهِ، وَمَحَبَّتِهِ، وَإِخْلَاصِ الدِّينِ لَهُ، وَرُسُوخِهَا فِي النَّفْسِ، وَأَكْتِمَالِهَا؛ بِحَسْبِ كَمَالِ الْفِطْرَةِ إِذَا سَلِمَتْ مِنَ الْمُعَارِضِ، وَنَظَرَتْ إِلَى الْأَدَلةِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ الْإِسْلَامَ حَقٌّ.

* فَحُصُولُ هَذَا التَّهْوِيدِ، وَالتَّنْصِيرِ، وَالتَّمْجِيسِ: مَوْقُوفٌ عَلَى أَسْبَابٍ خَارِجَةٍ عَنِ الْفِطْرَةِ، وَحُصُولِ الْحَنِيفَيَّةِ، وَالْإِخْلَاصِ، وَمَعْرِفَةِ الرَّبِّ وَالْخُضُوعِ لَهُ، لَا يَتَوَقَّفُ أَصْلُهُ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ، وَإِنْ تَوَقَّفَ كَمَالُهُ وَتَفْصِيلُهُ عَلَى غَيْرِهَا.

فَالْمُرَادُ بِالْحَدِيثِ: أَنَّ كُلَّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى مَحَبَّتِهِ لِفَاطِرِهِ، وَإِقْرَارِهِ بِرُبُوبِيَّتِهِ، وَاسْتِحْقَاقِهِ لَهُ بِالْعِبَادَةِ وَحْدَهُ، فَلَوْ خُلِّيَ، وَعَدِمَ الْمُعَارِضُ لَمْ يَعْدِلْ عَنْ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ.^(١)

(١) انظر: «درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية (ج ٨ ص ٤٢٢)، و«شرح السنّة» للبغوي (ج ١ ص ١٥٧)، و«شرح صحيح مسلم» للنووي (ج ٦ ص ٢٠٨)، و«شفاء العليل» لابن القيم (ص ٥٩٧ و٦٣٢)، و«فتح الباري» لابن حجر (ج ٣ ص ٢٤٩)، و«رسالة الوفاة» للدادي (ص ٢٢٧)، و«التمهيد» لابن عبد البر (ج ١٨ ص ٥٩)، و«الاستذكار» له (ج ٨ ص ٣٧٨).

وَقَالَ الْمُفَسِّرُ ابْنُ الْحِيرِيَّ رَجُلُهُ فِي «الْكِفَايَةِ فِي التَّفْسِيرِ» (ج ٦ ص ٧٢): (قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ حَنِيفًا» [الرُّومُ: ٣٠]; وَالْحَنِيفُ: الْمَائِلُ عَنِ الْأَدِيَانِ كُلُّهَا إِلَى الْإِسْلَامِ، وَقِيلَ: «حَنِيفًا»؛ مُسْلِمًا: «فِطْرَتَ اللَّهِ»؛ أَيْ: دِينُ اللَّهِ: «الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا»؛ خَلَقَ النَّاسَ عَلَيْهَا، وَأَرَادَ بِهِ: آدَمَ وَذُرِّيَّتُهُ فِي صُلْبِهِ، قَالَ أَبُو الْعَالَيْهِ وَمُقَاتِلُ: أَرَادَ بِهِ أَخْذَ الْمِيَاثِيقَ عَلَيْهِمْ حِينَ أَخْرَجَهُمْ مِنْ صُلْبِ أَبِيهِمْ آدَمَ، وَقَالَ لَهُمْ: «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى» [الأَعْرَافُ: ١٧٢]^(١)؛ فَهَذَا مَعْنَى: «الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا» [الرُّومُ: ٣٠]؛ أَيْ: خَلَقُكُمْ، وَيُؤْيِدُ مَا قَالُوا؛ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَواؤهُ يُهَوِّدُونَهُ، وَيُنَصَّرَانَهُ، وَيُمَجِّسَانَهُ»^(٢).

وَقَوْلُهُ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ؛ فَاجْتَالَتُهُمُ الشَّيَاطِينُ عَنْ دِينِهِمْ، فَأَضَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ، فَحَلَّ لَهُمْ حَرَامِي، وَحَرَمَ لَهُمْ حَلَالِي»^(٣)؛ قَالَ مُجَاهِدٌ: يَعْنِي: دِينَ الْإِسْلَامِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَرَادَ بِقَوْلِهِ: «فِطْرَتَ اللَّهِ» [الرُّومُ: ٣٠]؛ خِلْقَةُ اللَّهِ الَّتِي خَلَقَ النَّاسَ عَلَيْهَا، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ^(٤). اهـ

(١) انظر: «تفسير القرآن» لمُقاتِلِ بْنِ سَلَيْمانَ (ج ٣ ص ٤١٣).

(٢) مُنَفَّقٌ عَلَيْهِ، وَهَذَا لِفْظُ مُسْلِمٍ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ٢٠٤٧).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ٢١٩٧).

(٤) وَكُلُّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِمَعْنَىٰ وَاحِدٍ، وَتَقْسِيرُ الْفِطْرَةِ بِالْإِسْلَامِ: أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٢١ ص ٤١ وَ ٤٠)؛ عَنْ جَمَاعَةِ مِنَ السَّلَفِ، وَجَزَمَ بِهِ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٨ ص ٥١٢)، وَعَلَيْهِ جَمْعُ الْعُلَمَاءِ، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (ج ٣ ص ٢٤٨).

* فالمراد بالفطرة أيضاً، في هذا الحديث: بالميثاق الأول، الذي أخذه الله تعالى، من ذرية آدم عليه السلام، قبل أن يخرجوها إلى الدنيا، يوم استخرج جهنم من ظهره، فخاطبهم: ألسْتُ بِرَبِّكُمْ، قالوا: بل، فأقرُوا جميـعاً لـه بالربوبية، عن معرفة منهم به، ثم أخرجهم من أصلاب آبائهم: مخلوقين، مطبوعين على تلك المعرفة، وذلك الإقرار، وأرسل إليـهم الرسـلـ عليهم السلام، فمنـهم: من آمنـ بهـمـ، ومنـهمـ: من كفرـ بهـمـ! .^(١)

* فالفطرة هي «الميثاق» أيضاً، وهذا قريب من أن «الميثاق»: كان على الإسلام، لأن الفطرة هي الإسلام.^(٢)

(١) وانظر: «شفاء العليل» لأبن القيم (ج ٢ ص ٧٧٧ و ٧٨٠ و ٧٨٦ و ٨١١)، و«الإبانة الكبيري» لأبن بطة (ج ١ ص ٧١٦ و ٧١٧ و ٧١٨)، و«التمهيد» لأبن عبد البر (ج ١٨ ص ٦٨)، و«الاستذكار» له (ج ٣ ص ١٠١)، و«درء تعارض العقل والنقل» لأبن تيمية (ج ٨ ص ٣٦١)، و«السنن للخالل» (ج ١ ص ٤٤٩ و ٤٤٨)، و«التحريـر في شرح مسلم» للأصبـهـانيـ (ص ٦٠٤)، و«أعلام الحـدـيـث» للـخطـابـيـ (ج ١ ص ٧١٦)، و«فتح الباري» لأبن حجر (ج ٣ ص ٣٥٠).

(٢) وانظر: «توسيـق رـبـ الـبرـيـةـ في حلـ المسـائـلـ الـقـدـرـيـةـ» للـغـامـدـيـ (ص ٢٧٧)، و«الفتاوى» لأبن تيمية (ج ٤ ص ٢٤٥ و ٢٤٨)، و«درء تعارض العقل والنقل» له (ج ٨ ص ٣٧١ و ٣٧٧)، و«رسالتـهـ في الكلـامـ عـلـىـ الفـطـرـةـ» (ج ١ ص ٣١٧)، و«تهذـيبـ السـنـنـ» لأبن القـيمـ (ج ١٢ ص ٣١٦ و ٣١٩)، و«شفـاءـ العـلـيلـ» له (ص ٢٨٣)، و«فتح الـبارـيـ» لأبن حـجـرـ (ج ٣ ص ٢٩٢ و ٢٩٣)، و«فتح القـدـيرـ» للـشـوـكـانـيـ (ج ٤ ص ٢٢٤ و ٣٠٢)، و«الـحـجـةـ فـيـ بـيـانـ الـمـحـاجـةـ» للأـصـبـهـانـيـ (ج ٢ ص ٤٢ و ٣٤)، و«شرح صحيح البخارـيـ» له (ج ٣ ص ٢٨٣)، و«تفسير القرآن» لأبن كـثـيرـ (ج ٣ ص ٣٧٠)، و«المـنـهـاجـ» للـنـوـويـ (ج ١٦ ص ٢٠٨)، و«أعلام الحـدـيـثـ» للـخطـابـيـ (ج ١ ص ٧١٦).

قُلْتُ: فَالْإِقْرَارُ بِمَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ الْعَهْدُ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَصُلْبُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَأَشَهَدُهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلْسُتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا» [الْأَعْرَافُ: ١٧٢]؛ فَلَيْسَ أَحَدُهُ إِلَّا وَهُوَ مُقْرِّبٌ بِأَنَّ لَهُ خَالِقًا، وَمُدَبِّرًا، قَالَ تَعَالَى: «وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقُوهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ» [الزُّخْرُفُ: ٨٧]؛ فَكُلُّ مَوْلُودٍ، يُولَدُ عَلَى ذَلِكَ الْإِقْرَارِ الْأَوَّلِ». ^(١)

قُلْتُ: فَمَنْ يُولَدُ، يُولَدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، ظَاهِرٌ هَذَا الْلَّفْظِ: تَعْمِيمَ الْوَصْفِ الْمَذْكُورِ، فِي جَمِيعِ الْمَوْلُودِينَ، وَأَصْرَحُ مِنْهُ، رِوَايَةُ: (مَا مِنْ مَوْلُودٍ؛ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ). وَرِوَايَةُ: (مَا مِنْ مَوْلُودٍ؛ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْمِلَةِ). وَرِوَايَةُ: (لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ؛ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، حَتَّى يُعَبَّرَ عَنْهُ لِسَانُهُ).

* وَالْفِطْرَةُ هَا هُنَا: الْإِسْلَامُ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ عَامَةِ السَّلَفِ، وَأَهْلِ التَّأْوِيلِ، قَدْ أَجْمَعُوا فِي تَأْوِيلِ: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «فِطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا» [الرُّومُ: ٣٠]؛ قَالُوا: «فِطَرَ اللَّهُ»، دِينُ الْإِسْلَامِ.

(١) وَانْظُرْ: «شفاء العليل في مسائل: القضاء والقدر، والحكمة والتعليل» لابن القبيسي (ج ٢ ص ٧٧٥ و ٧٧٦)، و«لسان العرب» لابن منظور (ج ٥ ص ٥٦)، و«المneathاج» للنووي (ج ١٦ ص ٢٠٨)، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (ج ١٤ ص ٢٤ و ٣٠)، و«غريب الحديث» لأبي عبيد (ج ٢ ص ٢١ و ٢٢)، و«معالم السنن» للخطابي (ج ٧ ص ٨٣ و ٨٨)، و«الحججة في بيان المحججة» لابن الصبهاني (ج ٢ ص ٣٤ و ٤٢)، و«التحرير في شرح مسلم» له (ص ٦٠٤)، و«شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي (ج ١ ص ٣٣ و ٣٥).

* والمراد: أن كلَّ مولودٍ، يُولَدُ على محبَّته لِفاطِرِه، وإقرارِه لِهِ بِربوبِيَّتِهِ، وادعائهِ

للهِ بالعبوديَّةِ.^(١)

وقال الإمام أبو القاسم الأصبغاني رحمه الله في «التحرير في شرح مسلم» (ص ٤٦٠): (وكذلك قوله: «خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاء»^(٢)؛ فهو إشارة إلى المعرفة الغريزية، التي هي مركبة فيهم). اهـ

وقال الإمام أبو عمرو الداني رحمه الله في «الرسالة الواقية» (ص ٢٢٧): (والفطرة: هي الإسلام، بدليل قوله تعالى: «فِطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ» [الروم: ٣٠]؛ وقيل: الفطرة: العهد، والميثاق الذي أخذ عليهم حين: فطروا). اهـ

وقال الإمام أبو القاسم الأصبغاني رحمه الله في «التحرير في شرح مسلم» (ص ٦٠٥): (قوله ﷺ: «مِنْ جَدَّاءَ»؛ أي: مقطوعة الأنف، يقول: إن البهيمة أول ما تُولَدُ تكون سليمة من الجدع، والخرم، ونحو ذلك من العيوب).

(١) وانظر: «شفاء العليل» لأبي القيم (ص ٥٩٧ و ٥٩٨ و ٦٠٣ و ٦٠٤)، و«المغيث من مختلف الحديث» للسنباري (ص ٣١٤)، و«تأويل مختلف الحديث» لأبي قبيطة (ص ٢٦١)، و«غريب الحديث» له (ج ١ ص ٣٥٠ و ٣٥١)، و«غريب الحديث» للحربي (ج ١ ص ١١١)، و«التحرير في شرح مسلم» للأصبغاني (ص ٦٠٤)، و«الحجَّة» له (ج ٢ ص ٤١)، و«شرح صحيح البخاري» له أيضاً (ج ٣ ص ٢٨٣)، و«أعلام الحديث» للخطابي (ج ١ ص ٧١٦)، و«درء تعارض العقل والنقل» لأبي تيمية (ج ٨ ص ٣٥٩)، و«فتح الباري» لأبي حمَّار (ج ٣ ص ٢٥٠)، و«الاستذكار» لأبي عبد البر (ج ٣ ص ١٠١).

(٢) آخر جهه مسلم في «صحيحه» (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار رضي الله عنه.

* حتى يُحدث فيها أربابها هذه النقائص، كذلك: الطفل يُولد مجبولاً على خلقة لو ترك عليها سلماً من الآفات، إلا أن والديه يزينان له الكفر، ويحملانه عليه، وليس في هذا ما يوجب حكم الإيمان له^(١)، إنما هو ثناء على هذا الدين، وإنجاز عن حُسْنِ مَوْقِعِهِ مِنَ النُّفُوسِ). اهـ

* وإنما يولد المولود على السلام في خلقه، ليس معه إيمان، إلا في الجملة، ولا كفر، ولا إنكار، ولا معرفة، ثم يعتقد: الإيمان، أو الكفر، بعد البلوغ، إذا ميز.

* قوله ﷺ: كما تُتَجَّعُ^(٢) البَهِيمَةُ، بَهِيمَةٌ جَمْعَاهُ^(٣)؛ يعني: سالمٌ، هل تحسون فيها من جدعاً؟ يعني: مقطوعة الأذن.

* فمثلاً ﷺ: قلوب بني آدم بالبهائم، لأنها تولد كاملة الخلق، ليس فيها نقصان، ولا آفة، ثم تقطع آذانها: بعد، وأنوفها، فيقال: هذه بحاثر، وهذه سوابئ.

* فكذلك قلوب الأطفال في حين ولادتهم: سالمٌ ليس لهم كفر حيئٌ، ولا إيمان، ولا معرفة، ولا إنكار، كالبهائم السالمة.

* فلما بلغوا استهواهم الشياطين، فكر أكثراً منهم، وعصم الله تعالى أقلهم.

(١) لكن يحكم بإسلامه، لأن خلق على الفطرة، والفطرة هي الإسلام.

(٢) يعني: وضعت حملها.

(٣) الجدعاً: البَهِيمَةُ الَّتِي قُطِعَتْ أَذْنُهَا، مِنْ جَدْعَ: إِذَا قَطَعَ الْأَذْنَ وَالْأَنْفَ.

يعني: حتى تكونوا أنتم تجدعونها؛ أي: تقطعون، آذانها، أو أنفها، أو شيئاً منها.

وأنظر: «فتح الباري» لأبن حجر (ج ٣ ص ٣٥٠)، و«عمدة القاري» للعسني (ج ٧ ص ٩٥).

* ويستحيل في المعمول، أن يكون الطفل في حين ولادته، يعقل: كفراً، أو إيماناً، لأنَّ الله تعالى: أخر جهنم في حال لا يفهون معها شيئاً.^(١)

قال تعالى: «والله أخر جكم من بطن أمها تكم لا تعلمون شيئاً» [الأنباء: ٧٨]، فمن لا يعلم شيئاً، استحال منه: كفر، أو إيمان، أو معرفة، أو إنكار؛ على التفصيل.^(٢)

* فالنبي ﷺ قد ذكر من أحوال تبديل الفطرة، من ملل الكفر، من اليهودية، والنصرانية، والمجوسية، وغيرهم.

* ولم يذكر ملة الإسلام، لأنَّ المولود، قد فطر عليها، وهم: يحولونه عنها، بما شاء الله تعالى، وسبق ذلك في علمه.

هذا آخر ما وفقني الله سبحانه وتعالى إليه في تصنيف هذا الكتاب النافع المبارك - إن شاء الله - سائلاً ربِّي جلَّ وعلاً أن يكتب لي به أحراً، ويحط عني فيه وزراً، وأن يجعله لي عند يوم القيمة ذخراً... وصلَّى الله وسلامَ وبارك على نبينا محمدٍ، وعلى آله، وصحبه أجمعين، وأخر دعوانا أنَّ الحمد لله رب العالمين.

(١) لأنَّ الله تعالى أخر جهنم، من بطن أمها لهم، لا يعلمون شيئاً، لكنهم خلُقوا على فطرة الإسلام.

(٢) وأنظر: «التمهيد» لأبن عبد البر (ج ١٨ ص ٦٩ و ٧٠)، و«الاستذكار» له (ج ٨ ص ٣٧٨ و ٣٧٩)، و«فتح الباري» لأبن حجر (ج ٣ ص ٢٥٠)، و«عمدة القاري» للعنبي (ج ٧ ص ٩٥)، و«شفاء العليل» لأبن القيم (ص ٦٢٠)، و«شرح صحيح مسلم» للنووي (ج ٥ ص ٥١٣).

فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الصَّفْحَةُ

الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ

٥

(١) الْمُقدَّمةُ

٦

(٢) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى الْمَعْنَى الصَّحِيحِ لمَفْهُومِ الْفِطْرَةِ فِي الْإِسْلَامِ

